

## قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٨٣

استناداً إلى قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/١٧ ،  
وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته ،  
وإلى كتاب وزارة المالية رقم مالية / ت : (٢٢١٤) م.ت.د/٣/٦ ٨٦٧/٤/٢٠ المؤرخ  
الموافق ٢٠٠٠/٧/٢٢ م ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## تقدير

**مادة (١) :** يحدد ثمن بيع دفتر نماذج الوصفات الطبية للمواد المخدرة أو المؤثرات العقلية بمبلغ (ريالين عمانيين) .

**مادة (٢) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

الدكتور / علي بن محمد بن موسى

صدر في : ٢٣ من رجب ١٤٢١ هـ

وزير الصحة

الموافق : ٢١ من أكتوبر ٢٠٠٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٨٢)  
الصادرة في ١١/١/٢٠٠٠ م

## قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٨٤

## شروط استيراد وتصدير الأدوية

استناداً إلى قانون مزاولة مهنة الصيدلة وتنظيم المؤسسات الصيدلانية الصادر بالمرسوم

السلطاني رقم ٩٦/٤١ وتعديلاته ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .